

Distr.: General
30 June 2021
Arabic
Original: English



الدورة السادسة والسبعون

البند 109 من القائمة الأولية*

منع الجريمة والعدالة الجنائية

تنفيذ ولايات برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، مع إيلاء اهتمام خاص لأنشطة التعاون التقني التي يضطلع بها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

تقرير الأمين العام

ملخص

أُعد هذا التقرير عملاً بقرار الجمعية العامة 196/75. وهو يتضمن ملخصاً لما اضطلع به مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة من أنشطة لدعم الدول الأعضاء في جهودها الرامية إلى مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والفساد والإرهاب، وكذلك منع الجريمة وتعزيز نُظم العدالة الجنائية، بما في ذلك معالجة المسائل السياسية المستجدة.

وفي الفترة من 7 إلى 12 آذار/مارس 2021، عُقد مؤتمر الأمم المتحدة الرابع عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية في كيوتو، اليابان. واعتمد المؤتمر إعلان كيوتو بشأن النهوض بمنع الجريمة والعدالة الجنائية وسيادة القانون: نحو تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030.

ويتضمن التقرير الأنشطة التي اضطلع بها المكتب للتصدي للتحديات التي فرضتها جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) على نظم منع الجريمة والعدالة الجنائية.

* A/76/50.



الرجاء إعادة استعمال الورق



أولاً- مقدمة

1- منذ آذار/مارس 2020، تسببت جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) في انخفاض معدلات التنمية البشرية للمرة الأولى منذ عام 1990، وكان لها أيضاً أثر على الجريمة وعلى الجهود المبذولة لمنعها والتحقيق مع مرتكبيها والفصل في قضاياها.

2- وقد أعد مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (المكتب)، في إطار تدابير التصدي لجائحة كوفيد-19 التي اتخذها لدعم الدول الأعضاء، موجزات بحثية ووثائق سياساتية بشأن طائفة واسعة من المواضيع المتعلقة بمنع الجريمة والعدالة الجنائية.⁽¹⁾ وقد اتضح من البحوث أن الجائحة أوجدت فرصاً للجماعات الإجرامية المنظمة لتقديم سلع وخدمات في إطار أنشطة خارجة على القانون، كما يظهر من الزيادة المطردة في الاتجار بالمنتجات الطبية المزيفة في بداية الجائحة. وقد شجعت نقاط الضعف في الهياكل الإدارية الجماعات الإجرامية على التدخل لتقديم حزم من المعونات، مما زاد من شرعية تلك الجماعات في أعين بعض المجتمعات المحلية. وعلى الرغم من القيود العالمية المفروضة على السفر، لم يتوقف الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين. بل على العكس من ذلك، من المرجح أن يؤدي الركود الاقتصادي إلى زيادة عدد ضحايا الاتجار من البلدان التي ستكون أبطأ في التعافي بسبب البطالة وركود الاقتصاد. وقد ازداد عدد الاتصالات الهاتفية بخدمات المساعدة الموجهة لضحايا العنف ضد المرأة في جميع مناطق العالم، في حين انخفضت بشكل حاد البلاغات عن الاعتداءات الجنسية والاعتصاب المقدمة إلى السلطات الرسمية، مما يشير إلى أن تدابير الإغلاق كان لها أثر على قدرة المرأة على الإبلاغ عن العنف. وانخفضت جرائم الممتلكات المبلغ عنها خلال المرحلة الأولى من الجائحة (بنسبة تصل إلى 50 في المائة)، وشهدت جرائم القتل انخفاضاً قصير الأجل (بنسبة 25 في المائة أو أكثر) في بعض البلدان؛ بينما لم يكن هناك تغير واضح في بلدان أخرى. وقد أعاد الخطر الداهم الذي تشكله جائحة كوفيد-19 في السجون تركيز الاهتمام على مشكلة الاكتظاظ، ومنذ آذار/مارس 2020، أنن بالإفراج عن ما لا يقل عن 700 000 شخص أو اعتُبروا مؤهلين للإفراج عنهم من خلال آليات الإفراج الطارئ في 119 دولة عضواً.

3- ويقدم هذا التقرير معلومات عن تنفيذ ولايات برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية في هذا السياق السريع التغير، ويتناول المسائل المستجدة على صعيد السياسات العامة والسبل الممكنة لمعالجتها، وفقاً لطلب الجمعية العامة في قرارها 196/75. ويتضمن التقرير الأنشطة التي يضطلع بها المكتب للتصدي للتحديات التي تفرضها الجائحة على نظم منع الجريمة والعدالة الجنائية. ويتناول أيضاً الأنشطة التي يضطلع بها المكتب في المجالات المواضيعية التي يغطيها إعلان كيوتو بشأن النهوض بمنع الجريمة والعدالة الجنائية وسيادة القانون: نحو تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030، الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة الرابع عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية.

ثانياً- المؤتمر الرابع عشر ومتابعة نتائج المؤتمر الثالث عشر

4- عُقد المؤتمر الرابع عشر في الفترة من 7 إلى 12 آذار/مارس 2021 في كيوتو، اليابان، وضم عدداً قياسياً من المشاركين بلغ 5 600 مشارك، منهم 4 200 شاركوا من خلال منصة تفاعلية للفعاليات على الإنترنت.⁽²⁾ واعتمد المؤتمر إعلان كيوتو في 7 آذار/مارس.

(1) United Nations Office on Drugs and Crime (UNODC), "Coronavirus disease (COVID-19): UNODC updates". وهذه الوثيقة متاحة في: <https://www.unodc.org/unodc/en/covid-19.html>.

(2) لمزيد من المعلومات عن المؤتمر الرابع عشر، انظر الوثيقتين A/76/119 وA/CONF.234/16.

5- ولضمان المتابعة المناسبة لمؤتمر الأمم المتحدة الثالث عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، الذي عُقد في الدوحة في عام 2015، واصل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (المكتب) عمله في إطار البرنامج العالمي لتنفيذ إعلان الدوحة: صوب ترسيخ ثقافة احترام القانون. وتوفر الأنشطة المقترحة بموجب البرنامج العالمي دعماً مباشراً للأعمال التشغيلية والتشريعية والسياساتية التي تضطلع بها الدول الأعضاء من أجل إحراز التقدم والنجاح في بلوغ الأهداف والغايات ذات الصلة المدرجة ضمن أهداف خطة عام 2030.

6- ومنذ بدء البرنامج العالمي، استفاد من أنشطته أكثر من 2,5 مليون شخص من أكثر من 190 بلداً. ويشمل هذا العدد أكثر من 112 000 شخص شاركوا في أنشطة بناء القدرات، وأكثر من 2,3 مليون شخص تم التواصل معهم بصورة غير مباشرة، من بينهم أكثر من 1,5 مليون طالب. ونتج الجزء الأكبر من هذا الأثر عن استخدام ما يقرب من 200 أداة ومورد، وشمل ذلك نمائط تعليمية على المستوى الجامعي وألعاباً وأدلة عملية وإرشادية وملفات صوتية رقمية (بودكاست)، وموارد تربوية أخرى أعدت عن طريق البرنامج. وقد أعدت أكثر من 450 ترجمة لأدوات وموارد مختلفة إلى 15 لغة مختلفة، وتلقى 84 بلداً مساعدة تقنية مباشرة. وقد ترك البرنامج بصمته في مجال وضع السياسات، وهو ما يظهر في الإشارات التي فاق عددها 347 إشارة إلى البرنامج وإعلان الدوحة في التقارير الرسمية للأمم المتحدة.

ثالثاً - الإجراءات التي اتخذتها لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

7- نظراً لتأثير جائحة كوفيد-19، تأجلت الدورة التاسعة والعشرون العادية للجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، التي كان من المقرر أصلاً عقدها في الفترة من 18 إلى 22 أيار/مايو 2020. وتمشيا مع مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي 230/2020، عقدت اللجنة دورتها التاسعة والعشرين العادية المصغرة ودورتها التاسعة والعشرين المستأنفة يومي 3 و4 كانون الأول/ديسمبر 2020. وعقدت اللجنة الجزء العادي من دورتها الثلاثين في شكل هجين في الفترة من 17 إلى 21 أيار/مايو 2021.

8- وكانت الجمعية العامة قد طلبت إلى اللجنة، في مقررها 550/74 بء، أن تولي أولوية عليا، في دورتها الثلاثين، للنظر في الإعلان الذي سيصدره المؤتمر الرابع عشر، بغية تقديم توصيات، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي، بشأن إجراءات المتابعة المناسبة من جانب الجمعية في دورتها السادسة والسبعين. ونظرت اللجنة، في دورتها الثلاثين، في البند المعنون "متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الرابع عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية والأعمال التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة الخامس عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية" من جدول الأعمال، وأوصت، من خلال المجلس، بأن تعتمد الجمعية مشروع قرار بعنوان "مؤتمر الأمم المتحدة الرابع عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية".⁽³⁾

9- وأوصت اللجنة، في دورتها الثلاثين، من خلال المجلس الاقتصادي والاجتماعي، بأربعة مشاريع قرارات إضافية كي تعتمد الجمعية العامة، وهي تحديداً بشأن الحد من معاودة الإجرام عن طريق إعادة التأهيل وإعادة الإدماج، وإدماج الرياضة في استراتيجيات منع الجريمة والعدالة الجنائية المتعلقة بالشباب، وتعزيز نظم العدالة الجنائية أثناء جائحة كوفيد-19 وبعدها، ومنع ومكافحة الجرائم التي تضرر بالبيئة.

(3) مشروع القرار الأول الوارد في القسم ألف من الفصل الأول في الوثيقة E/2021/30-E/CN.15/2021/17.

وأوصت اللجنة المجلس أيضا باعتماد مشروع قرار بشأن تنفيذ خطة عمل الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص، واعتمدت قرارا بشأن التعاون الدولي في التصدي لتهريب المهاجرين.⁽⁴⁾

رابعاً- الإجراءات التي اتخذها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في المجالات المواضيعية

ألف- المسائل الاستراتيجية

10- في شباط/فبراير 2021، أطلق المكتب استراتيجيته الجديدة للفترة 2021-2025. وتعرض الاستراتيجية الوضع الفريد لولايات المكتب عبر الركائز الثلاث للأمم المتحدة، أي: السلام والأمن، والتنمية، وحقوق الإنسان. وهي ترسم معالم العمل المعياري للمكتب والبحوث التي يجريها والمساعدة التقنية التي يقدمها في خمسة مجالات مواضيعية هي: الجريمة المنظمة عبر الوطنية، والفساد، والإرهاب، والتصدي لمشكلة المخدرات العالمية، وتعزيز نظم العدالة الجنائية. وتوجه الاستراتيجية الجديدة العمل في تنفيذ ولايات المكتب الموضوعية، بما يشمل المهام المتعلقة بخطة عام 2030، من خلال التعاون المتعدد الأطراف الفعال، وتتناول مسائل شاملة، مثل الاعتبارات الجنسانية وحقوق الإنسان وشؤون الشباب والشراكات مع منظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص.

11- وواصل المكتب العمل مع كيانات الأمم المتحدة، والمنظمات الحكومية الدولية والإقليمية الأخرى، وآليات التنسيق المشتركة بين الوكالات، مثل اتفاق الأمم المتحدة العالمي لتنسيق مكافحة الإرهاب والاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية. وواصل المكتب شراكاته مع منظمة الصحة العالمية، وبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. ومن بين الشركاء الآخرين المعنيين الاتحاد الأوروبي، والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنترپول)، ومنظمة الجمارك العالمية، والبنك الدولي، والاتحاد الأفريقي، ومنظمة الدول الأمريكية، ورابطة أمم جنوب شرق آسيا، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا.

12- وواصل المكتب إشراك المنظمات غير الحكومية والأكاديميين والقطاع الخاص في جملة أمور منها حلقات عمل لأصحاب المصلحة المتعددين بشأن اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية. وبالتعاون الوثيق مع تحالف المنظمات غير الحكومية المعني بمنع الجريمة والعدالة الجنائية وإئتلاف المجتمع المدني المناصر لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، كُفّلت مشاركة المجتمع المدني في جميع الاجتماعات الحكومية الدولية في عامي 2020 و2021، بما في ذلك المشاركة في أعمال التحضير للمؤتمر الرابع عشر، وقد شارك مئات من ممثلي المجتمع المدني في أكثر من 40 نشاطاً طوال عام 2020.

13- وفي 22 نيسان/أبريل 2021، عقد رئيس الجمعية العامة، بالتعاون مع المكتب، مناقشة رفيعة المستوى بشأن موضوع "السلامة والأمن وحسن الإدارة في المناطق الحضرية: جعل منع الجريمة أولوية للجميع". ودعا المشاركون إلى زيادة مشاركة النساء والشباب من أجل بناء القدرة على الصمود، وإدماج منظورات جنسانية في نماذج الحوكمة، وتزويد الشباب بأنماط حياة بديلة عن تعاطي المخدرات والانخراط في العصابات. وشدد المشاركون أيضاً على أهمية تحسين التنسيق وتعزيز القدرات المؤسسية على الصعيدين

(4) المرجع نفسه، الفصل الأول، القسم بـاء والقسم دال، القرار 1/30.

المحلي والوطني. وشددوا على دور المكتب في تعزيز التنمية المستدامة والشاملة للجميع للمدن الآمنة والمجتمعات المحلية القادرة على الصمود، وفقا للهدفين 11 و16 من أهداف التنمية المستدامة.

14- ويحظى المكتب في الوقت الراهن بحضور مادي في 86 بلداً. وإضافة إلى ذلك، من المتوقع أن يبدأ تشغيل مكتب برنامجي جديد في هندوراس في النصف الثاني من عام 2021. ووقعت حكومة هندوراس والمكتب مذكرة تفاهم في كانون الأول/ديسمبر 2019 بهدف تعزيز الشراكة التنفيذية المشتركة للتصدي للتحديات الأمنية المتصلة بالفساد والعنف والجريمة المنظمة والاتجار غير المشروع، ووضعت خطة عمل مشتركة. وقد أعلن رسمياً عن هذه الشراكة وافتتاح مكتب البرنامج خلال حدث افتراضي رفيع المستوى عُقد في هندوراس في كانون الثاني/يناير 2021، شاركت فيه جميع المؤسسات الوطنية ذات الصلة ومنظمات المجتمع المدني وأعضاء المجتمع الدولي والمؤسسات المالية.

باء - النهوض بمنع الجريمة

1- معالجة أسبابها، بما في ذلك الأسباب الجذرية، ومنع الجريمة القائم على الأدلة

15- واصل المكتب دعم جهود البلدان الرامية إلى تحسين سبل جمع الأدلة بدقة من أجل المساعدة على منع الجريمة. ومن خلال البحوث العالمية، عمل المكتب على تعريف البلدان بعوامل الخطر المتصلة بأنشطة الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين وجرائم الأحياء البرية، كما نبهها إلى أثر جائحة كوفيد-19 على عدد من الجرائم. ومن خلال وضع منهجيات مناسبة وتوفير التدريب على الصعيدين الوطني والإقليمي في منطقتي أمريكا اللاتينية وآسيا، قدم المكتب الدعم لبلدانها من أجل تعزيز قدرتها على جمع ومعالجة واستخدام إحصاءات الجريمة والعدالة الجنائية وبيانات ضبط الأسلحة النارية، بما في ذلك الاستفادة منها في تنفيذ نظام التصنيف الدولي للجريمة للأغراض الإحصائية. وقُدّم مزيد من التدريب للبلدان الأفريقية بشأن مؤشرات أهداف التنمية المستدامة المتصلة بالجريمة والعدالة الجنائية، بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ومكتب شؤون نزع السلاح. وتلقت الدول الجزرية في المحيط الهادئ مساعدة من المكتب في تحسين البيانات المتعلقة بالاتجار بالأشخاص. وساعد المكتب أيضا عدة دول على جمع معلومات أفضل عن الحالة في السجون بغية تقييم استراتيجيات ونتائج إعادة التأهيل.

16- وواصل المكتب تعزيز العمل على منع الجريمة بأساليب فعالة تركز قواعدها على المجتمعات المحلية وتستند دعائمها إلى المعرفة، وشمل ذلك أنشطة للتوعية وبناء القدرات وإسداء المشورة في مجال السياسات والتشريعات للبلدان في أفريقيا وأمريكا اللاتينية والشرق الأوسط وآسيا. وشجع المكتب على استخدام أساليب الوقاية القائمة على الأدلة والاستفادة من أدواته من خلال العديد من الأنشطة العالمية والإقليمية، وشمل ذلك فعاليات مكرسة لوضع مؤشرات للمدن الأكثر أماناً وتطوير أعمال الشرطة ذات المنحى المجتمعي.

2- معالجة البعد الاقتصادي للجريمة

17- واصل المكتب، من خلال البرنامج العالمي لمكافحة غسل الأموال وعائدات الجريمة وتمويل الإرهاب، دعم الدول الأعضاء في وضع وتنفيذ تدابير فعالة لمعالجة البعد الاقتصادي للجريمة وحرمان المجرمين والمنظمات الإجرامية من أي مكاسب غير مشروعة، بسبل منها كشف عائدات الجريمة وتعقبها وحجزها ومصادرتها واستردادها وإعادة تأهيلها، وأيضاً إرساء أطر محلية متينة في مجال التحقيقات المالية، ووضع استراتيجيات لمنع ومكافحة غسل الأموال والتدفقات المالية غير المشروعة.

18- وشملت أنشطة بناء القدرات ضروباً من التدريب مصممة خصيصاً من أجل موظفي الهيئات القضائية ووحدات الاستخبارات المالية وسلطات إنفاذ القانون والجمارك وشؤون الهجرة وأجهزة مراقبة الحدود. ومنذ اندلاع جائحة كوفيد-19، روجت الدول الأعضاء، التي حصلت على التدريب، للاستفادة من نماذج التعلم الإلكتروني الثلاث عشرة بشأن مكافحة غسل الأموال واستخدمتها على نطاق واسع.

19- وحظيت الجهود المبذولة لاسترداد عائدات الفساد بالدعم من خلال التقدم المحرز في إطار الدورة الثانية لآلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد. ووفقاً لقرار مؤتمر الدول الأطراف في الاتفاقية 9/8، بدأت المبادرة المشتركة بين المكتب والبنك الدولي لاسترداد الموجودات المسروقة ("ستار") في جمع معلومات عن حالات استرداد الموجودات الدولية المتصلة بالأفعال المجرّمة وفقاً للاتفاقية. وقد سعي إلى جمع تلك المعلومات من خلال استبيان أُرسِل إلى الدول الأطراف في الاتفاقية. وطلب إليها أيضاً الإبلاغ عن كم الموجودات المجمدة والمحجوزة والمصادرة والمعادة. وسيركز الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني باسترداد الموجودات التابع لمؤتمر الدول الأطراف مناقشاته في عام 2021 على المصادرة غير المستندة إلى إدانة، وكذلك الآليات القانونية البديلة والحلول غير القائمة على المحاكمة والتسويات التي تشمل مصادرة الموجودات وإعادتها. وفي إطار مبادرة "ستار"، واصل المكتب العمل على تطوير المنتجات المعرفية وتقديم المساعدة التقنية في هذا الشأن.

20- وإدارة الموجودات المجمدة والمحجوزة والمصادرة مقوم أساسي لنجاح استرداد الموجودات. وبموجب الفقرة 3 من المادة 31 من اتفاقية مكافحة الفساد، يتعين على الدول الأطراف اعتماد نظم لإدارة الموجودات. وفي عام 2019، اعتمد المؤتمر القرار 1/8، الذي قرر فيه ضرورة أن يواصل الفريق العامل المعني باسترداد الموجودات جمع المعلومات المتعلقة بأفضل الممارسات من الدول الأطراف، بهدف استكمال مشروع المبادئ التوجيهية غير الملزمة بشأن إدارة الموجودات المجمدة والمحجوزة والمصادرة (انظر الوثيقة CAC/COSP/2019/16، المرفق)، وأن يحدّث الدراسة المعدة بشأن إدارة الموجودات المحجوزة والمصادرة والتصريف فيها بصورة فعالة لعام 2017 والمعنونة *Effective Management and Disposal of Seized and Confiscated Assets 2017*. وعُمت مكررة شفوية في نيسان/أبريل 2021 لطلب معلومات من الدول الأطراف عن تشريعاتها وسياساتها وممارساتها ومؤسساتها المتعلقة بإدارة الموجودات المجمدة والمحجوزة والمصادرة. وواصل المكتب أيضاً تقديم المساعدة التقنية فيما يتعلق بإدارة الموجودات، وذلك بوسائل منها وضع أو تنفيذ مشاريع محددة الأهداف.

3- استراتيجيات منع الجريمة المصممة خصيصاً

21- قدم المكتب خدمات استشارية إلى الدول الأعضاء التي تسعى إلى وضع استراتيجيات وسياسات وبرامج محلية أو وطنية لمنع الجريمة والإيذاء. وفي إثيوبيا، ساهم المكتب في صياغة الاستراتيجية الوطنية لمنع الجريمة، وفي قيرغيزستان، أسهم في صياغة تشريع جديد بشأن منع الجريمة. ولتعزيز السلامة على الصعيد المحلي، تضافرت جهود المكتب وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (ممثل الأمم المتحدة) الرامية إلى تعزيز قدرة إدارات مدن كيريتارو، المكسيك؛ وسانتياغو دي كالي، كولومبيا؛ وديربان، جنوب أفريقيا، من خلال المساعدة في صياغة سياسات السلامة بنهج تشاركي وفي قياس التقدم المحرز نحو تحقيق الأهداف الإنمائية المتصلة بالسلامة. وفي كولومبيا، وضع المكتب، بالشراكة مع المعهد الكولومبي لرعاية الأسرة، منهجية لتشخيص عوامل الخطر المتصلة بالجريمة في 22 بلدية، وساعد عدة حكومات

محلية في وضع خطط محلية. وفي بيرو وقرغيزستان، وضع المكتب مناهج تدريبية بشأن استخدام الرياضة لمنع الجريمة، ودرب أكثر من 5 000 مدرب.

4- تعميم المنظور الجنساني في مجال منع الجريمة

22- شجع المكتب، من خلال عمله في مجالات منع الجريمة والرياضة المتعلقة بالشباب (انظر الفقرة 24 أدناه)، على تمكين النساء والفتيات ويسر إجراء مناقشات بين الشباب حول القوالب النمطية الجنسانية الضارة. ومن خلال مشروع لوضع سياسات قائمة على الأدلة من أجل تحسين مستويات الأمان في المجتمعات المحلية في مدن أمريكا اللاتينية وأفريقيا، عزز المكتب وموئل الأمم المتحدة قدرة مسؤولي المدن في جنوب أفريقيا وكولومبيا والمكسيك على التصدي للعنف المنزلي أثناء الجائحة. وفي البرازيل، استهل المكتب الدورة الخامسة لبرنامج سفراء الشباب، الذي شجع شبابا من الفئات المعرضة للخطر (76 في المائة منهم من الفتيات) على النهوض بأدوار محفزة لتنفيذ خطة عام 2030، مع التركيز على العنف القائم على نوع الجنس، ومنع الجريمة في المناطق الحضرية، والعلاقات بين المجتمع المحلي والشرطة.

5- الأطفال والشباب في مجال منع الجريمة وتمكين الشباب من أجل منع الجريمة

23- يشجع المكتب، في إطار مبادرته بشأن منع الجريمة في أوساط الشباب من خلال الرياضة، على ممارسة الرياضة في سياق نهج شاملة لمنع الجريمة توفر التدريب للشباب على المهارات الحياتية، وتعزز السلوكيات المؤيدة للمجتمع وتمكين الشباب والإدماج الاجتماعي. وقد استفاد من المبادرة 25 000 شاب حتى الآن. ونظم المكتب سلسلة من 16 حدثا افتراضيا عالميا ووطنيا وإقليميا في إطار المبادرة، شارك فيها أصحاب المصلحة من قطاعات العدالة والشؤون الاجتماعية والشباب والتعليم والرياضة، وشدد على ضرورة الاستثمار في برامج التنمية الاجتماعية، بما في ذلك من خلال الرياضة، للتصدي لتزايد خطر إيذاء الشباب وانخراطهم في العنف والجريمة.

24- وكجزء من المبادرة، واصل المكتب إشراك الشباب المعرضين للخطر في الأنشطة المباشرة وعبر الإنترنت على السواء من خلال برنامج "الحركة بركة" التدريبي وغيره من التدخلات الرياضية الرامية إلى بناء المهارات الحياتية وتوفير الفرص لمشاركة الشباب، وقدم التدريب لفائدة 15 000 و 12 000 مدرب وموجه حتى الآن. كما عقد البرنامج حلقات دراسية شبكية ("وبينارات") وحلقات عمل لتعزيز الرياضة في مجال منع الجريمة، ووضع أدوات إرشادية، بما في ذلك منشور المكتب المعنون *الوقاية من التطرف العنيف من خلال الرياضة: دليل تقني*.

25- وفي أوزبكستان، نظم المكتب حملة توعية وطنية لتعزيز قدرة الشباب على الصمود في مواجهة العنف عن طريق إشراك الرياضيين كقدوة إيجابية. وأطلق المكتب أيضا مبادرات على الإنترنت في أوزبكستان وبيرو وطاجيكستان وقرغيزستان ودولة فلسطين، بهدف تمكين الشباب من تطوير حلول مبتكرة قائمة على التكنولوجيا لتعزيز التماسك الاجتماعي وسيادة القانون.

جيم - النهوض بنظام العدالة الجنائية

1- حماية حقوق الضحايا وحماية الشهود والمبلغين

26- واصل المكتب تقديم المساعدة التقنية في مجال حماية حقوق الضحايا. وفي السلفادور، وضع المكتب بروتوكولاً ودليلاً إرشادياً بشأن تقييم مخاطر كوفيد-19 في دور حماية الضحايا والشهود. وإضافة إلى ذلك، قدم المكتب التدريب لضباط الشرطة في البنجاب، باكستان، مما أدى إلى زيادة توافر الخدمات النفسية والاجتماعية والطبية القانونية لضحايا الاعتداء والعنف المنزلي. وعُقدت حلقة عمل تدريبية متخصصة للمدربين في نيبال لتعزيز قدرة 20 من أعضاء النيابة العامة في أداء واجباتهم فيما يتعلق بالضحايا والشهود الأطفال والأطفال المتصادمين مع القانون. وفي فييت نام، درب المكتب 127 من ضباط الشرطة وأعضاء النيابة العامة على الإطار القانوني الدولي والمحلي بشأن الاستغلال الجنسي للأطفال، مع التركيز على تحديد هوية الضحايا والجناة، وفي الوقت نفسه، تطبيق تدابير للتصدي تركز على الضحايا. ونظم المكتب أيضاً اجتماعات جانبية بشأن حقوق الضحايا على هامش المؤتمر الرابع عشر.

27- ونفذ المكتب مشروعاً لدعم جمهورية أفريقيا الوسطى في تشغيل المحكمة الجنائية الخاصة بكامل طاقتها، وذلك بالمساعدة في تصميم وتنفيذ برنامج لحماية الضحايا والشهود. ونُفذت أنشطة لإنشاء وحدة لحماية الشهود والضحايا ولوضع وتنفيذ ورصد السياسات والإجراءات واللوائح اللازمة وتوعية الجهات الفاعلة الرئيسية وضمان استعمال إجراءات تشغيل موحدة، وتوفير أنشطة متخصصة لبناء قدرات مختلف الجهات الفاعلة، وزيادة الوعي العام بالخدمات المقدمة للضحايا والشهود، ودعم الروابط بين المحكمة وأجزاء أخرى من السلطة القضائية لحماية الضحايا والشهود.

28- وواصل المكتب تلقي عدد كبير من الطلبات من الدول الأطراف للمساعدة في إنشاء أو تعزيز آليات لحماية الأفراد الذين يبلغون عن الفساد. وفي إطار الدورة الأولى لآلية استعراض التنفيذ، وجهت توصيات إلى 70 في المائة من الدول الأطراف المستعرضة بتعزيز قدرتها على حماية الأشخاص المبلغين. وقدم المكتب طائفة واسعة من المساعدة التقنية إلى الدول الأطراف لوضع أو تعزيز أطرها وآلياتها لتيسير الإبلاغ وتوفير الحماية الفعالة من التخويف أو الانتقام. وأبرزت جائحة كوفيد-19 على نحو أوضح الحاجة إلى أن يكون لدى الدول آليات كافية تتيح الإبلاغ عن حالات سوء السلوك وحماية المبلغين عنها، ولا سيما في قطاع الصحة وفي توزيع واستخدام حزم من تدابير التصدي للطوارئ. وكان المكتب، وقت إعداد هذا التقرير، يدعم أكثر من 25 دولة طرفاً في إنشاء آليات للإبلاغ أو تعزيزها، ولا سيما في قطاع الصحة.

2- تحسين الأوضاع في السجون والحد من معاودة الإجرام من خلال إعادة التأهيل وإعادة الإدماج

29- نظراً للتحديات غير المسبوقة التي تواجه الصحة والسلامة في السجون بسبب جائحة كوفيد-19، قدم المكتب مساعدات طارئة إلى دوائر السجون والإصلاحات في أكثر من 50 دولة. وشملت المساعدة التقنية توفير معدات الحماية الشخصية والأدوات الصحية، وتحسين الأوضاع في السجون والرعاية الصحية والخدمات الأساسية المتاحة للسجناء، واستهدفت بناء قدرات موظفي السجون والعاملين في مجال الرعاية الصحية.

30- ونظم المكتب حملة توعية عالمية بمناسبة الذكرى السنوية الخامسة لاعتماد الجمعية العامة قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا) والذكرى السنوية العاشرة لاعتماد قواعد الأمم المتحدة لمعاملة السجينات والتدابير غير الاحتجازية للمجرمات (قواعد بانكوك).

- 31- وواصل المكتب تقديم دعم واسع النطاق إلى الدول فيما يخص برامجها التدريبية الخاصة بموظفي السجون، وشمل ذلك تقديم دورات تدريبية مباشرة بالحضور الشخصي وحلقات دراسية شبكية، وتحسين مناهج التدريب، ونشر موجهين في السجون. ولتلبية الطلب القوي على وسائل التدريب عبر الإنترنت أثناء الجائحة، روج المكتب أيضاً دورة التعلم الإلكتروني القائمة على السيناريوهات التي أعدها بشأن قواعد نيلسون مانديلا.
- 32- ومن أجل تعزيز الفعالية والشفافية والمساءلة في معاملة المحتجزين والسجناء، حَسَّن المكتب البنية التحتية الشبكية الإلكترونية لسلطات السجون و/أو النيابة العامة في سري لانكا وكازاخستان ومصر ومليديف.
- 33- ومن أجل دعم برامج إعادة إدماج السجناء في المجتمع عند الإفراج عنهم، استهل المكتب برامج وخدمات لإعادة التأهيل في السجون في عدة دول أعضاء. ونُظِّمَت برامج للتعليم والتدريب المهني والعمل، وكذلك خدمات للدعم النفسي والاجتماعي، في السجون أو مرافق احتجاز الأحداث في إندونيسيا وتونس وتيمور-ليشتي وسري لانكا والصومال وطاجيكستان وقيرغيزستان وكولومبيا ولبنان ومصر وناميبيا.
- 34- واعتراكاً بالتحديات التي يطرحها السجناء الشديدي الخطورة، وبأن السجون قد تكون بمثابة حاضنات محتملة للتطرف العنيف وتجنيد الإرهابيين، قدم المكتب مساعدة تقنية إلى أكثر من 20 دولة عضواً في أفريقيا وآسيا بهدف تعزيز قدرة دوائر السجون على إدارة السجناء المعرضين لمخاطر عالية بفعالية، بمن فيهم السجناء المتطرفون العنيفون، ومنع تغذية نزعات التشدد التي تقضي إلى العنف في السجون، وتنفيذ تدابير مصممة خصيصاً للدعم والإشراف بعد الإفراج.

3- تعميم المنظور الجنساني في نظم العدالة الجنائية

- 35- دعم المكتب 21 دولة في تعزيز تدابير التصدي للعنف ضد المرأة، بسبل من بينها دعم مواءمة الأطر التشريعية مع المعايير والقواعد الدولية. وقدم المكتب الخبرة التقنية في وضع قانون نموذجي إقليمي لمكافحة العنف القائم على نوع الجنس لصالح الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي.
- 36- ومن أجل تعزيز قدرات المهنيين العاملين في مجال العدالة الجنائية على منع العنف ضد المرأة والتصدي له، عقد المكتب حلقة دراسية شبكية عالمية بشأن تدابير التصدي القضائية للعنف القائم على نوع الجنس خلال الجائحة، ضمت خبراء من 15 بلداً. وإضافة إلى ذلك، وفر المكتب برامج لتدريب القضاة وأعضاء النيابة العامة وضباط الشرطة ومحامي خدمات الدفاع العمومية في إكوادور وباكستان وبوليفيا (دولة-المتعددة القوميات) وفيت نام ومصر والمكسيك وميانمار ونيبال في هذا المجال.
- 37- ووضع المكتب دليلاً عن العنف القائم على نوع الجنس في سانتيغو دي كالي، كولومبيا. وفي إطار مبادرة "سبوت لايت"، وضع المكتب مبادئ توجيهية وبروتوكولات لضمان توفير خدمات رعاية عالية الجودة وبيئة حضرية آمنة للنساء والفتيات في مدينتي تشيواوا وسيوداد خواريس في المكسيك.
- 38- وعزز المكتب وهيئة الأمم المتحدة للمرأة قدرات أصحاب المصلحة المحليين في السنغال وسيراليون وليبيريا على تقديم خدمات المساعدة القانونية للناجيات من العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس، وفي الوقت نفسه زيادة الوعي باستراتيجيات الوقاية من جائحة كوفيد-19.

4- معالجة أوجه ضعف الأطفال والشباب المحتكين بنظام العدالة الجنائية

39- درب المكتب 571 ممارساً في كازاخستان على إعادة تأهيل وإعادة إدماج الأطفال المرتبطين بالجماعات الإرهابية والمتطرفة العنيفة، وقدم خدمات استشارية قانونية إلى جنوب أفريقيا وكازاخستان بشأن الموضوع نفسه. وفي إندونيسيا، عقد المكتب حلقة عمل لبناء القدرات، وأصدر دليلاً تدريبياً عن العدالة للأطفال في سياق مكافحة الإرهاب. وأقرت إندونيسيا خريطة طريق بشأن معاملة الأطفال الذين تجندهم وتستغلهم الجماعات الإرهابية والجماعات المتطرفة العنيفة أعدها المكتب تحت عنوان Roadmap on the treatment of children recruited and exploited by terrorist and violent extremist groups. وقدم المكتب أيضاً تدريباً على المهارات الحياتية القائمة على الرياضة للأطفال في مرافق الاحتجاز والأطفال المحتكين بالقانون في مجتمعات محلية مختارة في لبنان.

5- تحسين عمليات التحقيق الجنائي

40- ساهم المكتب في وضع مجموعة جديدة من المبادئ لإجراء مقابلات فعالة من أجل التحقيقات وجمع المعلومات تحت عنوان Principles on effective interviewing for investigations and information-gathering، وقد صاغها خبراء دوليون في مجال إنفاذ القانون والتحقيقات الجنائية والأمن القومي وعلم الجريمة وحقوق الإنسان. ويدعم المكتب أيضاً إدارة عمليات السلام في إعداد إرشادات عن إجراء المقابلات الاستقصائية لفائدة ضباط شرطة الأمم المتحدة. وإضافة إلى ذلك، شارك المكتب في تنظيم فعاليات بشأن أساليب إجراء المقابلات الاستقصائية خلال الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وخلال المؤتمر الرابع عشر.

6- بناء القدرات في مجال علوم الاستدلال الجنائي

41- واصل المكتب المساعدة على تعزيز القدرات والمهارات المتصلة بعلوم الاستدلال الجنائي في مجالات عمل موظفي إنفاذ القوانين وموظفي الجمارك وموظفي البريد وخبراء الفحوص المختبرية والقضاة. وشمل ذلك الدعم توفير مجموعة قياسية من الدورات التدريبية وأدوات التدريب والمبادئ التوجيهية ونماذج التعلم الإلكتروني بشأن الفحوص المتعلقة بالوثائق الأمنية وأماكن ارتكاب الجرائم (مسرح الجريمة) والتعرف على المخدرات وأساليب مناولتها المخدرات والسلائف الكيميائية المستخدمة في صنعها والتخلص منها على نحو آمن ومراعٍ للاعتبارات البيئية.

دال- تعزيز سيادة القانون

1- الوصول إلى العدالة وسبل الانتصاف

42- تشارك المكتب وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي في إعداد مكررة إرشادية بعنوان "ضمان الوصول إلى العدالة في سياق جائحة كوفيد-19". وشارك المكتب في استضافة المؤتمر الدولي الرابع المعني بالوصول إلى المساعدة القانونية في نظم العدالة الجنائية، الذي نظم عبر الإنترنت على مدى خمسة أيام وأدير بثنائي لغات. وناقش أكثر من 800 مشارك من أكثر من 75 بلداً مواضيع مثل التحديات غير المسبوقة في الوصول إلى العدالة التي تسببت فيها جائحة كوفيد-19، وكيفية استخدام المساعدة القانونية لمكافحة أوجه التفاوت الشديدة بالدعوة إلى

إطلاق سراح الأشخاص المحرومين من حريتهم وحماية حقوقهم، وتمثيل الفئات المهمشة وحمايتهم، والتصدي لضروب العنصرية والتمييز البنيوية القائمة على الأصل الإثني أو نوع الجنس أو أي وضع آخر.

43- وعقد المكتب سلسلة مؤلفة من ثمانية اجتماعات لأفرقة خبراء عبر الإنترنت، شارك فيها أكثر من 100 من مديري برامج المساعدة القانونية والممارسين والباحثين وممثلي كيانات الأمم المتحدة ومنظمات المجتمع المدني من جميع المناطق، لمناقشة الممارسات الجيدة والتحديات التي تعترض إجراء تقييمات المعونة القانونية. ونظم المكتب أيضا فعالية خاصة بشأن المساواة في وصول الجميع إلى العدالة في المؤتمر الرابع عشر.

44- وعلاوة على ذلك، تولى المكتب قيادة أنشطة ركن العدالة الجنائية لشبكة الأمم المتحدة المعنية بمناهضة التمييز العنصري وحماية الأقليات.

2- السياسات الوطنية المتعلقة بالأحكام القضائية

45- نظرا لأزمة السجون العالمية الناجمة عن الإفراط في استخدام عقوبة السجن واكتظاظ السجون، شجع المكتب على وضع سياسات لتحقيق التناسب بين الأحكام القضائية والجرم والتوسع في استخدام التدابير غير الاحتجازية كبداية للسجن، مع التركيز بوجه خاص على المصابين باضطرابات ناجمة عن تعاطي المخدرات من الأشخاص المحتكين بالقانون، وكذلك على المجرمات. فعلى سبيل المثال، ساعد المكتب حكومة سري لانكا على تحسين استخدام التدابير غير الاحتجازية بأساليب مختلفة، منها تنظيم سلسلة من حلقات العمل لفائدة العاملين في مجال العدالة الجنائية بشأن السياسات والمبادئ التوجيهية الخاصة بإصدار الأحكام القضائية، بغية التشجيع على التصدي للجريمة بتدابير أكثر تناسبا مع الجرم وفردية وتحسين برامج إعادة تأهيل المجرمين وإعادة إدماجهم في المجتمع.

3- مؤسسات فعالة ونزيهة وخاضعة للمساءلة وشاملة للجميع

46- قدم المكتب طائفة واسعة من المساعدة التقنية بغية ضمان نزاهة مؤسسات إنفاذ القانون وغيرها من المؤسسات التي يتألف منها نظام العدالة الجنائية وعدم تحيزها، وكذلك استقلال القضاء.

47- وفيما يتعلق بإنفاذ القانون، عقد المكتب حلقة دراسية شبكية إقليمية بشأن النزاهة والأخلاقيات والمساءلة في مجال إنفاذ القانون لفائدة 100 مشارك من منطقة البحر الكاريبي، بالتعاون مع الوكالة المعنية بتنفيذ تدابير مكافحة الجريمة والإجراءات الأمنية التابعة للجماعة الكاريبية ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. وفي البرازيل، نفذ المكتب مشاريع على مستوى الولايات لتعزيز آليات الرقابة على استخدام الشرطة للقوة في ريو غراندي دو سول وبارانا وبيرناموكو. وقد اشترك المكتب والمفوضية في إعداد كتاب مرجعي عن استخدام القوة والأسلحة النارية في إنفاذ القانون بعنوان *Resource Book on the Use of Force and Firearms in Law Enforcement* وهو مترجم إلى الإسبانية والبرتغالية وقيد الترجمة إلى العربية، وترجم إلى اللغة الإسبانية دليل بشأن مساءلة الشرطة والإشراف عليها والمحافظة على نزاهتها عنوانه *Handbook on Police Accountability, Oversight and Integrity*.

48- وفي سياق الجهود المبذولة لمكافحة الفساد (انظر الفقرات 51-55 أدناه)، يقدم المكتب المساعدة التقنية للدول بغية تعزيز النزاهة والشفافية والمساءلة فيما يخص طائفة واسعة من المؤسسات. وكثف المكتب جهوده لاستكشاف الأبعاد الجنسانية للفساد في منشور أصدره تحت عنوان *The Time Is Now: Addressing the*

Gender Dimensions of Corruption. ويسلط المنشور الضوء على الكيفية التي يمكن بها لسياسات المساواة بين الجنسين ومكافحة الفساد أن تعزز بعضها بعضاً وعلى الكيفية التي يمكن بها للحرص على التنوع وإمماج الجميع في مؤسسات القطاعين العام والخاص أن يعطل الشبكات الراسخة، التي تنزلق أحياناً إلى ضروب من التواطؤ والتحيز لأحد الجنسين، مما يسمح بإنشاء مؤسسات أكثر شمولاً وشفافية.

49- وواصلت الشبكة العالمية لنزاهة القضاء دعمها للهيئات القضائية في تعزيز نزاهة القضاء والمساءلة القضائية. وأوجدت الشبكة فرصاً لتبادل الخبرات بين القضاة بسبل مختلفة، مثل الحلقات الدراسية الشبكية المنتظمة، والملفات الصوتية الرقمية (البودكاست)، ومقالات الرأي المكتوبة، ووفرت في موقعها الشبكي خصائص جديدة لتعزيز وظائف الدعم من الأقران. وواصلت الشبكة نشر منتجاتها المعرفية التي تتناول مواضيع مختلفة، مثل استخدام القضاة لوسائل التواصل الاجتماعي والمسائل المتعلقة بنوع الجنس. كما واصلت عملها في معالجة المجالات المستجدة، مثل استخدام الذكاء الاصطناعي والحصانة القضائية. وفي أيار/مايو 2021، كان هناك أكثر من 65 ولاية قضائية في جميع أنحاء العالم تستخدم مجموعة التدريب على الأخلاقيات القضائية التابعة للشبكة.

4- بذل جهود فعالة لمكافحة الفساد

50- في وقت إعداد هذا التقرير، بلغ عدد الأطراف في اتفاقية مكافحة الفساد 187 طرفاً. وعقد فريق استعراض التنفيذ الذي أنشأه مؤتمر الدول الأطراف في الاتفاقية دورته الحادية عشرة في حزيران/يونيه 2020، ودورته الحادية عشرة المستأنفتين الأولى والثانية في الفترة من 31 آب/أغسطس إلى 2 أيلول/سبتمبر ومن 16 إلى 18 تشرين الثاني/نوفمبر 2020 على التوالي. وشملت الدورتان المستأنفتان عقد جلسات مشتركة مع الاجتماع الحادي عشر للفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بمكافحة الفساد، الذي عقد في الفترة من 31 آب/أغسطس إلى 2 أيلول/سبتمبر، والاجتماع الرابع عشر للفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني باسترداد الموجودات، الذي عُقد في الفترة من 16 إلى 18 تشرين الثاني/نوفمبر، واجتماع الخبراء الحكومي الدولي المفتوح المشاركة التاسع لتعزيز التعاون الدولي في إطار اتفاقية مكافحة الفساد، الذي عُقد أيضاً في الفترة من 16 إلى 18 تشرين الثاني/نوفمبر.

51- وأوشكت الدورة الأولى لآلية استعراض التنفيذ على الانتهاء، وقد أنجزت خلالها 173 خلاصة وافية لتقارير الاستعراض القطرية. وتحقق تقدم في إنجاز أعمال الدورة الثانية، إذ بلغ عدد الخلاصات الوافية المنجزة 51. وواصل المكتب تقديم المساعدة التقنية في ضوء الملاحظات التي أُبديت خلال الاستعراضات، وشمل ذلك المساعدة على صوغ خطط عمل وإعداد استراتيجيات وتشريعات لمكافحة الفساد وبناء القدرات وأنشطة مخصصة أخرى. وأثناء عملية الاستعراض، ساعد المكتب تسع دول أطراف في تعبئة قوائم التقييم الذاتي المرجعية الخاصة بها. كما دعم المكتب 18 دولة طرفاً في صوغ أو تعديل 16 قانوناً ولائحة تنظيمية وتوسع سياسات لمنع الفساد ومكافحته.

52- وواصل المكتب تقديم خدمات تقنية وفنية في إطار آلية استعراض التنفيذ. وشملت تلك الخدمات توفير التدريب والمساعدة إلى الخبراء الحكوميين من الدول الأطراف المستعرضة ومن الدول الأطراف المستعرضة، ودعم الاستعراضات القطرية، وإعداد تقارير مواضيعية عن اتجاهات التنفيذ والاحتياجات من المساعدة التقنية ذات الصلة التي حُددت أثناء الاستعراضات. وكانت لنتائج الاستعراضات القطرية آثار بعيدة المدى على صعيد السياسات،

بما في ذلك عن طريق الإسهام في العملية التحضيرية للدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن التحديات والتدابير الرامية إلى منع الفساد ومكافحته وتعزيز التعاون الدولي، التي عُقدت في الفترة من 2 إلى 4 حزيران/يونيه 2021.

53- يوفر المكتب مجموعة واسعة من أنشطة المساعدة التقنية المصممة خصيصاً في 104 دول أطراف على كل من الصعيد العالمي والإقليمي والوطني. وشملت المساعدة المقدمة توفير الدعم في صوغ سياسات وقوانين ومدونات قواعد سلوك من أجل مكافحة الفساد، وتعزيز نظم إقرارات الذمة المالية ونظم حماية المبلغين عن المخالفات، وتقديم المشورة بشأن أعمال التحقيق والملاحقة القضائية في جرائم الفساد، وذلك بوسائل منها التعاون الدولي، والمساعدة على تحديد مخاطر الفساد والتخفيف من حدتها في جميع قطاعات الإدارة العمومية.

54- وواصلت شبكة المكتب من المستشارين المتخصصين في مكافحة الفساد العاملين في الميدان تقديم الخبرة الفنية والمساعدة التقنية في أمريكا اللاتينية وجنوب شرق أوروبا وشرق أفريقيا والجنوب الأفريقي ومنطقة المحيط الهادئ وجنوب آسيا وجنوب شرقها وغرب ووسط أفريقيا، ويتخذ مستشار عالمي كبير من فيينا مقراً له.

5- التدابير الاجتماعية والتعليمية وغيرها من التدابير

55- ساهم المكتب، من خلال مبادراته المعنونة "التعليم من أجل العدالة"، في منع الجريمة وتعزيز نظم العدالة الجنائية من خلال الأدوات التعليمية والأنشطة المرتبطة بها، مع أكثر من مليوني مستفيد في أكثر من 190 بلداً. وقدمت المبادرة مساعدة تقنية مباشرة إلى 84 بلداً ودعموا مباشرة لبناء القدرات لأكثر من 100 000 شخص. واستفاد من المواد التعليمية 1,5 مليون طالب و33 000 معلم في جميع أنحاء العالم. وتدعم المبادرة استراتيجية الأمم المتحدة للشباب، ولا سيما الأولوية الأولى (الإشراك والمشاركة والدعوة) والأولوية الرابعة (الشباب وحقوق الإنسان)، وكذلك تنفيذ المادة 29 من اتفاقية حقوق الطفل.

56- كما دعم المكتب التدابير الاجتماعية والتعليمية في إطار مبادراته بشأن منع جرائم الشباب من خلال الرياضة (انظر الفقرة 24 أعلاه).

هاء - تعزيز التعاون الدولي وتقديم المساعدة التقنية من أجل منع الجرائم بجميع أشكالها والتصدي لها

1- جوانب التعاون الدولي، بما يشمل بناء القدرات والمساعدة التقنية

57- في وقت إعداد هذا التقرير، بلغ عدد الأطراف في اتفاقية الجريمة المنظمة 190 طرفاً، وفي بروتوكول منع الاتجار بالأشخاص 178 طرفاً، وفي بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين 150 طرفاً، وفي بروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية 120 طرفاً. وسيجري تقييم تنفيذ الاتفاقية والبروتوكولات الملحق بها من جانب الدول الأطراف من خلال الآلية الجديدة لاستعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحق بها، التي بدأت عملية استعراضها في الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية، التي عُقدت في فيينا في أكتوبر 2020. وقام المكتب بتحديث الأحكام التشريعية النموذجية لمكافحة الجريمة المنظمة ووضع الصيغة النهائية لمجموعة أدوات بشأن الاستراتيجيات الرامية إلى منع الجريمة المنظمة ومكافحتها. وواصل المكتب أيضاً تطوير بوابة إدارة المعارف، المعروفة باسم "بوابة الموارد الإلكترونية والقوانين المتعلقة بالجريمة" (بوابة "شيرلوك") (sherloc.unodc.org) التي تتضمن موارد مرجعية بشأن 15 نوعاً من أنواع الجريمة.

58- وواصل المكتب تقديم خدمات الأمانة لثلاث شبكات للتعاون القضائي، وهي تحديدا شبكة غرب أفريقيا للسلطات المركزية والمدعين العامين لمكافحة الجريمة المنظمة، وشبكة المدعين العامين والسلطات المركزية من بلدان المصدر والعبور والمقصد للتصدي للجريمة المنظمة عبر الوطنية في آسيا الوسطى وجنوب القوقاز، وشبكة العدالة في جنوب شرق آسيا. ويسرت هذه الشبكات الاتصالات المباشرة بين السلطات المركزية من أجل المساعدة القانونية المتبادلة، ووفرت الأدوات العملية والمشورة، وأتاحت تبادل الخبرات. وفي عام 2020، يسرت الشبكات الثلاث معالجة 61 مسألة من مسائل المساعدة القانونية المتبادلة، كان من بينها طلبات أقاليمية تتعلق ببلدان في أوروبا والشرق الأوسط وآسيا ومنطقة البحر الكاريبي. وعُقد اجتماعان خاصان بأقاليميان بالاشتراك مع الشبكة القضائية الأوروبية، أحدهما يركز على الاتصال المباشر بين نقاط الاتصال المعنية (تشرين الثاني/نوفمبر 2020) والآخر بشأن الأداء الداخلي لشبكات التعاون القضائي (كانون الثاني/يناير 2021).

59- ومن خلال برنامج مراقبة الحاويات المشترك بين المكتب والمنظمة العالمية للجمارك، واصل المكتب العمل مع الدول الأعضاء على إنشاء وحدات لمراقبة الموانئ ووحدات لمراقبة الشحن الجوي في الموانئ البحرية والموانئ الجافة والحدود البرية والمطارات وعلى امتداد خطوط السكك الحديدية. ودرب موظفو إنفاذ القانون العاملون في الخطوط الأولى على التعرف على سمات حاويات الشحن المشتبه في احتوائها على بضائع غير مشروعة وكيفية تفتيشها.

2- التعاون الدولي من أجل حرمان المجرمين من عائدات جرائمهم

60- واصل المكتب تقديم الدعم للشبكات المشتركة بين الوكالات لاسترداد الموجودات في الجنوب الأفريقي وآسيا والمحيط الهادئ وغرب أفريقيا وغرب آسيا ووسطها. وتدعم هذه الشبكات غير الرسمية من الممارسين في مجالي إنفاذ القانون والقضاء عملية استرداد الموجودات بكاملها، بدءا من نقطة بدء التحقيق التي تشمل تعقب الموجودات وحتى تجميدها وحجزها وإدارتها وأخيرا مصادرتها، بما في ذلك أي تقاسم ضروري للموجودات بين الولايات القضائية. وقد بلغت الشبكات المختلفة مراحل مختلفة من التطور؛ وأظهرت الشبكة في الجنوب الأفريقي أثرا إيجابيا بشكل خاص. وأبلغت البلدان الأعضاء في تلك الشبكة، وعددها 17 بلدا، عن مصادرة أكثر من 5 مليارات دولار من الموجودات منذ عام 2017.

61- وفيما يتعلق بتعقب عائدات الفساد وضبطها ومصادرتها واستردادها، يعمل المكتب أيضا من خلال مبادرة استرداد الموجودات المسروقة ("ستار"). وفي عام 2020، استفاد 18 بلدا من المساعدة المقدمة من خلال المبادرة، ودُرِبَ أكثر من 1 000 شخص على الصعيد العالمي. وعلى هامش الدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن مكافحة الفساد، أطلق المكتب شبكة العمليات العالمية الجديدة لسلطات إنفاذ القانون المعنية بمكافحة الفساد بهدف تعزيز التعاون غير الرسمي بين تلك السلطات. ولتيسير إطلاق الشبكة، عقد المكتب اجتماعا للخبراء في آذار/مارس 2021، وأنشأ ثلاث فرق عمل مؤقتة.

62- وفي تشرين الثاني/نوفمبر 2020، عُقد الاجتماع الرابع عشر للفرق العامل المعني باسترداد الموجودات واجتماع الخبراء الحكومي الدولي التاسع المفتوح للمشاركة لتعزيز التعاون الدولي التابع لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية مكافحة الفساد.

3- الإرهاب بجميع أشكاله وتجلياته

63- دعماً للتصديق على الاتفاقيات والبروتوكولات المتعلقة بالإرهاب وتنفيذها، واصل المكتب الدعوة إلى الانضمام العالمي إلى الصكوك القانونية الدولية لمكافحة الإرهاب، وعددها 19 صكاً. وخلال الفترة المشمولة بالإبلاغ، أصبحت كوبا وهولندا خامس وسادس دولتين عضوين تصبجان طرفاً في جميع الصكوك التسعة عشر، وبذا انضمتا إلى تركيا والجمهورية الدومينيكية وكازاخستان وكوت ديفوار. ونتيجة للمساعدة التقنية التي قدمها المكتب، أصبحت سانت كيتس ونيفيس في عام 2020 طرفاً في الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي، وأصبحت إريتريا وأنغولا طرفين في اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية والمرافق النووية وتعديلها.

64- وفي أيلول/سبتمبر 2020، وفي خضم تزايد المخاوف بشأن احتمال استخدام الجماعات الإرهابية للعوامل البيولوجية في عملياتها، تولى المكتب إعداد وعقد فعالية عبر الإنترنت بشأن الإطار القانوني الدولي لمكافحة الإرهاب البيولوجي، تهدف إلى التوعية بالصكوك القانونية الدولية القائمة ومناقشة أوجه التآزر والتكامل فيما بينها.

65- وينفذ المكتب، بالتعاون مع مكتب مكافحة الإرهاب، مشروعاً عالمياً يهدف إلى تشجيع الانضمام العالمي إلى الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي وتنفيذها فعالاً، بوسائل منها مساعدة الدول الأعضاء على الانضمام إلى الاتفاقية وإدراجها في التشريعات وتنفيذها.

66- وقدم المكتب أيضاً الدعم للدول الأعضاء في شكل مساعدة تقنية فيما يتعلق بمشكلة المقاتلين الإرهابيين الأجانب. وفي الأردن وتونس والجزائر والعراق ولبنان والمغرب، قدم المكتب مساعدة تقنية متخصصة بشأن الاستخبارات المفتوحة المصدر والتحريات القائمة على وسائل التواصل الاجتماعي، وتقنيات إجراء المقابلات مع الفئات الضعيفة من السكان، واستخدام قوائم المراقبة، والقياسات الحيوية وبيانات الركاب، وإدارة مسرح الجريمة. ونتيجة لذلك، اكتسب موظفو إنفاذ القانون والعدالة الجنائية مهارات تتيح لهم استقاء إفادات دقيقة وموثوقة من الضحايا والشهود والمشتبه فيهم، وتجنب الاعترافات الزائفة. كما دعم المكتب تدابير التصدي لخطر تسلل الإرهابيين إلى مخيمات اللاجئين والمستوطنات في لبنان من خلال الاستفادة على أفضل وجه من قواعد البيانات والقوائم المتعلقة بالجريمة الدولية والإرهاب.

67- ونشر المكتب الدليل المعنون "المقاتلون الإرهابيون الأجانب: دليل لمعاهد التدريب القضائي في بلدان الشرق الأوسط وشمال أفريقيا"، وهو متاح باللغتين الإنكليزية والعربية، بغرض تعزيز التحقيق في جرائم الإرهاب التي يرتكبها رعايا أجنبية وملاحقة مرتكبيها قضائياً، وتعزيز ما يتصل بذلك من تعاون عبر الحدود في تلك المنطقة.

68- وقدم المكتب الدعم إلى شبكة آسيا الوسطى لمنع ومكافحة التطرف العنيف، وقدم المساعدة لتعزيز قدرات السلطات الحكومية والجهات الفاعلة في المجتمع المدني في بلدان آسيا الوسطى. وتركز الشبكة على منع التطرف العنيف المفضي إلى الإرهاب عن طريق تقديم تدابير شاملة ومنسقة للملاحقة القضائية وإعادة التأهيل فيما يتعلق بالمقاتلين الإرهابيين الأجانب العائدين ومن يرافقهم من أفراد أسرهم.

4- أشكال الجريمة الجديدة والمستجدة والمتغيرة

(أ) الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين

69- يقود المكتب الجهود الدولية للتصدي للاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين، بما في ذلك التصدي لتزايد أوجه الضعف الناجمة عن جائحة كوفيد-19. وقدم المكتب، من خلال برامجه العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين، الدعم إلى 56 بلداً، ودرب أكثر من 2 600 ممارس في عام 2020.

70- وعزز المكتب جهوده الرامية إلى تحسين التصدي للاتجار في تدفقات الهجرة المختلطة. ففي ملاوي، درب المكتب المستجيبين في الخطوط الأمامية على مكافحة الاتجار بالأشخاص في مخيم دزاليكا للاجئين، وساعد على إرساء ممارسات مؤسسية تتيح للسلطات الوطنية التعرف على الضحايا من اللاجئين وإحالتهم إلى الجهات المناسبة. وفي الأردن ولبنان، قدم المكتب الدعم للسلطات ومقدمي الخدمات للضحايا في التصدي للاتجار بالأشخاص بين المشردين، مع التركيز على تحديد هوية الضحايا وتعزيز التنسيق من أجل توفير خدمات الحماية والإحالة المناسبة.

71- ونشر المكتب دراسة عن إساءة المعاملة والإهمال من منظور جنساني بشأن جرائم التهريب المشدّد للمهاجرين وسبل التصدي لها بعنوان *Abused and Neglected: A Gender Perspective on Aggravated Migrant Smuggling Offences and Response*، وهي تتضمن تحليلاً لتجارب المهاجرين المهزّبين أثناء رحلة الهجرة، بما في ذلك حوادث العنف والاعتداء والاستغلال الجنسية، ولا سيما بالنسبة للمهاجرات. وإضافة إلى ذلك، نشر المكتب دراسة عالمية للأدلة المستجدة بشأن آثار جائحة كوفيد-19 على الاتجار بالأشخاص والتدابير المتخذة للتصدي للتحديات بعنوان *"The Effects of the COVID-19 Pandemic on Trafficking in Persons and Responses to the Challenges: A Global Study of Emerging Evidence"*. وكان الهدف من الدراسة هو توثيق تأثيرات جائحة كوفيد-19 على اتجاهات وأنماط الاتجار بالأشخاص والأساليب التي تكيف بها الجهات الفاعلة في الخطوط الأمامية تدابير التصدي لديها لمعالجة عوامل الخطر وأوجه الضعف المتزايدة إزاء الجريمة، بهدف تحسين تحديد هوية الضحايا ومساعدتهم، وكذلك التحقيق مع الجناة وملاحقتهم قضائياً.

(ب) تدابير مكافحة الاتجار بالأسلحة النارية

72- ساعد المكتب، في إطار برنامجه العالمي بشأن الأسلحة النارية، 36 بلداً في أفريقيا وأمريكا اللاتينية وآسيا الوسطى وأوروبا الشرقية فيما يتعلق بتطوير التشريعات والسياسات، واتخاذ التدابير الأمنية والقانونية، واعتماد تدابير للتصدي في مجال العدالة الجنائية، والتعاون الدولي وتبادل المعلومات، ورصد تدفقات الأسلحة غير المشروعة والتهديدات المستجدة.

73- وبالتعاون مع الإنتربول، نسق المكتب عمليتين لإنفاذ القانون استهدفتا الاتجار بالأسلحة النارية، وهما: عملية "كافو" الثانية، مع التركيز على غرب أفريقيا ومنطقة الساحل، وعملية "تريغر" السادسة، التي ضبط فيها موظفو الخطوط الأمامية 200 000 سلاح ناري غير مشروع وقبضوا على أكثر من 4 000 مشتبه فيهم في أمريكا الجنوبية.

74- وأصدر المكتب أيضاً عدة منشورات جديدة، من بينها الدراسة العالمية بشأن الاتجار بالأسلحة النارية لعام 2020 (*Global Study on Firearms Trafficking 2020*)، والنماذج التوجيهية للتحقيقات المتصلة بالأسلحة النارية. وإضافة إلى ذلك، أعد المكتب دورات تدريبية بشأن كشف الاتجار

بالأسلحة النارية عن طريق الشحنات البريدية وخدمات التوصيل السريع للطرود، كما أنه يعمل على وضع برامجيات شاملة لحفظ السجلات يمكن استخدامها في سياقات وطنية مختلفة.

(ج) مشكلة المخدرات العالمية

75- في عام 2020، أبلغ المكتب عن أكبر عدد من مضبوطات المخدرات في تاريخ برنامج مراقبة الحاويات المشترك بين المكتب ومنظمة الجمارك العالمية على مدار تاريخه البالغ 16 عاما، بما في ذلك رقم قياسي قدره 106 أطنان من الكوكايين، إلى جانب أنواع أخرى من المخدرات، مخبأة في حاويات شحن وشحنات جوية. وواصل المكتب أيضا، في إطار برنامجه العالمي لتعزيز التعاون في مجال العدالة الجنائية على امتداد دروب التهريب، عمله مع الدول الأعضاء على طول دروب التهريب بالمخدرات لتعزيز التعاون في التحقيقات المتعلقة بالمخدرات بعد ضبطها. ودُرِبَ الموظفون على استخدام أساليب التحري الخاصة. وفي عام 2020، يسر البرنامج العالمي خمسة منتديات استقصائية أقاليمية تضم بلدانا من أفريقيا وأمريكا اللاتينية وأوروبا عُرضت فيها معلومات عن 45 ضبوطية مخدرات وتم الاتفاق على إجراءات للتحقيق بشأنها تولت بعد ذلك تنفيذها الدول الأعضاء المعنية.

(د) العنف ضد الأطفال

76- أعد المكتب مجموعات أدوات تهدف إلى بناء قدرات الشرطة وأعضاء النيابة العامة في فبييت نام من أجل منع الحالات التي تنطوي على الاعتداء الجنسي على الأطفال وكشفها والتحقيق فيها وملاحقة مرتكبيها قضائياً. وعقد المكتب حلقة دراسية وطنية عن استخدام الأجهزة الإلكترونية وأنواع التكنولوجيا الحديثة من أجل الملاحقة القضائية في قضايا الاستغلال الجنسي للأطفال، شارك فيها 80 من الممارسين. وفي كولومبيا، عزز المكتب جهود منع الجريمة بتيسير دورة تدريبية لفائدة 446 طفلا بشأن تقنيات استبانة الاستغلال الجنسي داخل مجتمعاتهم المحلية. وبالتعاون مع منظمات أخرى، قدم المكتب أيضا سلسلة من الحلقات الدراسية الشبكية على كل من الصعيد العالمي والإقليمي عبر الإنترنت بشأن الحزمة التقنية المعنونة "INSPIRE - حزمة الاستراتيجيات السبع لإنهاء العنف ضد الأطفال".

(هـ) الاتجار بالأحياء البرية

77- قدم المكتب برنامجا شاملا للدعم لأكثر من 1 500 من موظفي العدالة الجنائية في إطار البرنامج العالمي لمكافحة جرائم الأحياء البرية والغابات. ووضع المكتب إرشادات بشأن جائزة كوفيد-19 وجرائم الأحياء البرية، بما في ذلك بشأن المخاطر المحتملة لمسببات الأمراض الحيوانية المصدر المرتبطة بمضبوطات الأحياء البرية والمخاطر التي يتعرض لها موظفو الخطوط الأمامية. وقام المكتب بتوفير برامج إرشادية للمحققين في جرائم الأحياء البرية من خلال منصات افتراضية آمنة، ودعم جهود الدول الأعضاء في رقمنة نظم العدالة الجنائية للسماح للمحاكم بنظر الدعاوى بالأساليب الافتراضية، واشترت معدات لدعم السلطات المعنية بالأحياء البرية في إدارة الطفرات في الصيد غير المشروع، وتوفير المعدات الواقية الشخصية لموظفي إنفاذ القوانين في الخطوط الأمامية.

(و) المنتجات الطبية المزيفة

78- واصل المكتب تقديم المساعدة وبناء القدرات فيما يتعلق بالاتجار بالمنتجات الطبية المزيفة، وفقا لقرار مؤتمر الأطراف في اتفاقية الجريمة المنظمة 5/10. ومن خلال برنامج مراقبة الحاويات المشترك بين المكتب والمنظمة العالمية للجمارك، وبالتعاون مع شركات الأدوية، قدم المكتب تدريباً لموظفي إنفاذ القانون في الخطوط الأمامية على التعرف على المنتجات الطبية المزيفة، وخصائص التغليف السليم في المصانع وقنوات الإمداد المشروعة من أجل التصدي للتهديدات في سياق جائحة كوفيد-19.

(ز) الاتجار بالملوكات الثقافية

79- بالتعاون مع منظمة الأمن والتعاون في أوروبا والمركز المتعدد الجنسيات للتدريب على عمليات دعم السلام، قدم المكتب دورة تدريبية عبر الإنترنت بشأن حماية الملوكات الثقافية في آب/أغسطس وأيلول/سبتمبر 2020. وساهم المكتب أيضا في فعالية نظمها اليونسكو وقوات الدرك الإيطالية بعنوان "مكافحة الاتجار غير المشروع بالملوكات الثقافية"، عُقدت في شكل هجين في البندقية، إيطاليا، في تشرين الأول/أكتوبر 2020، وفي اجتماع مائدة مستديرة رفيع المستوى بشأن الاتجار بالملوكات الثقافية في إطار المؤتمر المعني بموضوع "التراث الثقافي والتعددية: الاستراتيجيات الإقليمية والدولية" نظمه كل من ألمانيا واليونسكو والاتحاد الأوروبي ومجلس أوروبا في تشرين الثاني/نوفمبر 2020.

(ح) تهريب السلع التجارية

80- من خلال برنامج مراقبة الحاويات المشترك بين المكتب والمنظمة العالمية للجمارك، قدم المكتب التدريب لموظفي إنفاذ القانون في الخطوط الأمامية على التعرف على سمات حاويات الشحن المشتبه في احتوائها على بضائع غير مشروعة وكيفية تفتيشها، مما عزز قدرتهم على كشف السلع المهربة الخاضعة لضرائب عالية، مثل الكحول والتبغ والسيارات، وعلى مكافحة الاحتيال التجاري، مثل النقل من قيمة البضاعة والتلاعب في تصنيفها.

(ط) المعادن الثمينة

81- نظم المكتب الاجتماع الثالث للشبكة غير الرسمية لإنفاذ القانون بشأن الجرائم المتصلة بالمعادن، الذي عُقد في تشرين الثاني/نوفمبر 2020، بالتعاون مع منظمة التعاون والتنمية في المجال الاقتصادي ومنظمة الجمارك العالمية. وقد وفر هذا الحدث الافتراضي، الذي حضره 140 مشاركا، منبرا لمناقشة تحديات إنفاذ القانون وعمليات التعدين غير المشروع والاتجار بالمعادن. وإضافة إلى ذلك، وضع المكتب إطارا للاستجابة يتضمن برنامجا للمساعدة التقنية للتصدي للتعدين غير المشروع والاتجار بالمعادن الثمينة.

(ي) الجرائم البحرية

82- واصل المكتب دعم الدول في التصدي بفعالية للجريمة البحرية من خلال المساعدة التقنية المقدمة إلى أجهزة إنفاذ القانون البحري ودوائر النيابة العامة والسلطة القضائية في إطار البرنامج العالمي للجريمة البحرية. وشملت المساعدة التقنية التدريب على إجراءات الزبارة وعمليات الصعود والتفتيش والضبط، وتيسير أنشطة محاكاة المحاكمات، وتنظيم شبكات للمدعين العامين. وإضافة إلى ذلك، عزز المكتب وعي الدول بالأحوال البحرية من خلال تقديم التكنولوجيا المناسبة إلى جانب تنظيم دورات تحليلية في هذا الشأن، وقدم المكتب المساعدة في مجال تأمين إدارة الحدود الرقمية والبنى التحتية الحيوية، بما في ذلك حماية الكابلات المغمورة. وعلاوة على ذلك، يعمل

المكتب على تعزيز الصلة بين الأمن البحري وحماية البيئة البحرية، بما في ذلك التصدي للجرائم في قطاع مصائد الأسماك وضمان الإنفاذ السليم للقانون البحري فيما يخص المحميات البحرية.

(ك) الجريمة السيبرانية

83- واصل المكتب دعم عمل فريق الخبراء المعني بإجراء دراسة شاملة لمشكلة الجريمة السيبرانية، الذي عقد اجتماعات في تموز/يوليه 2020 ونيسان/أبريل 2021. وقدم المكتب أيضا الدعم الفني والإداري ووفر الخدمات اللازمة للدورة التنظيمية للجنة المخصصة لوضع اتفاقية دولية شاملة بشأن مكافحة استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية، المعقودة في الفترة من 10 إلى 12 أيار/مايو 2021.

84- ومن خلال البرنامج العالمي المعني بالجريمة السيبرانية، ساعد المكتب على بناء القدرات على منع الجريمة السيبرانية بجميع أشكالها وكشفها والتحقيق فيها وملاحقة مرتكبيها، مع إيلاء الاعتبار الواجب لحقوق الإنسان والحريات الأساسية. وفي هذا السياق، دُرِبَ ما مجموعه 440 2 من ممارسي العدالة الجنائية من 105 بلدان على أمور منها مكافحة التهديدات الخاصة بجائحة كوفيد-19 المتعلقة بالاحتيال عبر الإنترنت.

85- وواصل المكتب تقديم الدعم لعمل الجمعية العامة، وساهم في خريطة الطريق من أجل التعاون الرقمي التي وضعها الأمين العام. ودأب المكتب على تقديم الإرشاد والمشورة بشأن أثر الجريمة السيبرانية على الأمن السيبراني والسلام والاستقرار لكبار مسؤولي الأمم المتحدة والدول الأعضاء والمجتمع المدني.

خامساً- حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضعه المالي

86- ترد معلومات عن إدارة المكتب ووضعه المالي في تقرير الأمين العام عن التعاون الدولي على مكافحة مشكلة المخدرات العالمية (A/76/121).

سادساً- ملاحظات ختامية

87- اتفقت الدول، في إعلان كيوتو، على اتخاذ إجراءات ملموسة لتعزيز جهودها الرامية إلى منع الجريمة وتحقيق العدالة الجنائية وسيادة القانون والتعاون الدولي. وأحرزت لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية تقدما صوب الوفاء بتلك الالتزامات في دورتها الثالثة عشرة.

88- وأحث الدول الأعضاء على الاستفادة على النحو المناسب من إعلان كيوتو بغية ضمان أن تخفف جهودها الرامية إلى منع الجريمة والعدالة الجنائية من الأثر السلبي لجائحة كوفيد-19، مع التركيز بوجه خاص على أفراد الفئات الضعيفة في المجتمع.

النهوض بمنع الجريمة

89- تقف الأمم المتحدة على أهبة الاستعداد لمساعدة الدول الأعضاء في معالجة أسباب الجريمة، بما في ذلك أسبابها الجذرية. وأحث جميع الدول الأعضاء على أن تعزز، بالتعاون مع الجهات الفاعلة من الدول وغير الدول، توافر وجودة الأدلة التي يمكن أن تدعم سياسات لمنع الجريمة تتسم بالاستدامة والتركيز على المجتمعات المحلية ومراعاة الاعتبارات الجنسية وتمكين الشباب.

90- وأحث الدول الأعضاء على تعزيز أطرها القانونية والمؤسسية والتنفيذية المحلية لمكافحة العنف القائم على نوع الجنس والتصدي لجميع أشكال العنف ضد الأطفال، وإدراج تلك التدابير في أي خطة للإنعاش في فترة ما بعد الجائحة. وأحث أيضا الدول الأعضاء على اتخاذ تدابير لمنع تورط الأطفال في الجريمة والعنف.

النهوض بنظام العدالة الجنائية

91- أحث جميع الدول الأعضاء على تعزيز التدابير الرامية إلى حماية حقوق الضحايا وحماية الشهود والمبلغين. وإضافةً إلى ذلك، أوجه عناية جميع الدول إلى ضرورة ضمان أن تتطوي التدخلات، التي تستهدف الأطفال بصفقتهم ضحايا أو شهوداً أو مجرمين مزعومين، على أهداف رئيسية لإعادة تأهيلهم وإعادة إدماجهم وتحقيق مصالحهم الفضلى، وضرورة إنشاء نظم لقضاء الأحداث تتسم بالإنصاف والشفافية ومراعاة احتياجات الأطفال أو تعزيز النظم القائمة من هذا النوع.

92- وأحث جميع الدول الأعضاء على تعميم منظور جنساني في السياسات والبرامج والتشريعات الوطنية وسائر الإجراءات المتعلقة بمنع الجريمة ومكافحتها، بما في ذلك جميع أشكال العنف والجريمة والإيذاء المتصلة بنوع الجنس، بما في ذلك جرائم القتل المتصلة بنوع الجنس. وعلى وجه الخصوص، وفي ضوء تأثير جائحة كوفيد-19 على العنف المنزلي، أهاب بالدول الأعضاء زيادة جهودها لمنع العنف المنزلي والتصدي له.

93- ويتعين على جميع نظم العدالة الجنائية ودوائر الشرطة أن تعالج احتياجات الأشخاص المعرضين لخطر التخلف عن الركب وأن تكفل حقوقهم من أجل إتاحة فرص متساوية للجميع في الوصول إلى العدالة وبناء مؤسسات شاملة للجميع تتسم بالكفاءة والشفافية والعدالة. وفي محاولة لإعادة البناء بشكل أفضل، أهاب بجميع الدول الأعضاء مراجعة سياساتها المتعلقة بإصدار الأحكام القضائية ومدى كفاية وتتاسب أساليبها في التصدي للجريمة، والنظر في اللجوء إلى تدابير غير احتجازية، من أجل التصدي لاحتفاظ السجون والإفراط في اللجوء إلى عقوبة السجن. وأحث أيضا جميع الدول الأعضاء على زيادة امتثالها للمعايير الدولية للسجون.

تعزيز سيادة القانون

94- أحث جميع الدول الأعضاء على إتاحة سبل الوصول إلى العدالة للجميع بضمان إرساء نظم مساعدة قانونية جيدة، والتصدي للتمييز، وإصلاح مؤسسات الشرطة لديها، وتعزيز نظم العدالة التصالحية ومساعدة الضحايا.

95- ولما كانت تدابير الوقاية من الفساد والتصدي له عناصر أساسية للجهود المبذولة في مجال التعافي في الوقت الذي يتصدى فيه المجتمع العالمي لجائحة كوفيد-19، فإنني أحث جميع الدول الأعضاء على مضاعفة جهودها لمنع الفساد ومكافحته وتنفيذ اتفاقية مكافحة الفساد تنفيذا كاملا.

96- وأشجع الدول الأعضاء على تقديم الدعم الكامل للالتزامات والتوصيات الصادرة عن الدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن التحديات والتدابير الرامية إلى منع ومكافحة الفساد وتعزيز التعاون الدولي، المعقودة في الفترة من 2 إلى 4 حزيران/يونيه 2021.

تعزيز التعاون الدولي والمساعدة التقنية من أجل منع الجرائم بجميع أشكالها والتصدي لها

- 97- أهيب بالدول أن تكافح جميع أشكال الجريمة المنظمة، تماشياً مع اتفاقية الجريمة المنظمة والبروتوكولات الملحق بها، وأشجع الدول الأطراف على المشاركة بنشاط في عملية استعراض تنفيذ الاتفاقية التي بدأت مؤخراً.
- 98- وأهيب أيضاً بالدول اتخاذ إجراءات لمكافحة الجريمة المنظمة في بيئات الهجرة المختلطة، التي تفاقمت بسبب جائحة كوفيد-19، بما في ذلك عمليات الاتجار بالأشخاص التي تشمل المهاجرين واللاجئين والأشكال المشددة للتهريب التي تنطوي على العنف وسوء المعاملة وتتسبب في الموت.
- 99- وأشجع الدول الأعضاء على إعطاء الأولوية لوضع وتنفيذ استراتيجيات شاملة ومصممة خصيصاً بشأن الملاحقة القضائية وإعادة التأهيل وإعادة الإدماج عملاً بقرار مجلس الأمن 2396 (2017).
- 100- وأهيب بجميع الدول الأعضاء أن تدمج المسائل السياسية المستجدة في سياساتها لمنع الجريمة والعدالة الجنائية وفي خططها للتعافي من الجائحة. وفي هذا الصدد، أشجع الدول الأعضاء على إدماج تدابير التصدي للجرائم التي تؤثر على البيئة، بما في ذلك الاتجار بالأحياء البرية، في جداول أعمال أوسع نطاقاً بشأن التنوع البيولوجي والصحة والمناخ؛ وإيجاد حلول لمشكلة الجريمة السيبرانية، وذلك بوسائل منها المشاركة الفعالة في التفاوض على اتفاقية دولية لمكافحة استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لأغراض إجرامية، مع مراعاة خطر استفاضة الشبكات الإجرامية من زيادة استخدام تكنولوجيا الاتصال الحاسوبي المباشر؛ وتعزيز التفاهم والقدرات على الصعيد الوطني للتصدي للجريمة البحرية.